بجميع من يصل معهم من رسل تلك الجهات وغيرها وكل من معهم من مماليك وجوار وغير ذلك .

وأن لا يحصل للتجار الواردين من مملكة الملك الجليل كرميخائيل إلى بلاد عز سلطاني جور ولا ظلم ويترددون آمنين مطمئنين يعملون متاجرهم ولهم الرعاية في الصدور والورود والمقام والسفر بحيث يكون لتجار مملكة عز سلطاني في بلاد مملكة الملك الجليل كرميخائيل مثل ذلك ويكونون مرعيين لا يجدون من أحد في بلاد مملكة الملك الجليل كرميخائيل جورا ولا ظلما .

ومن عليه حق واجب في الجهتين على ما استقر عليه الحال يقوم به من غير حيف ولا ظلم .

وأن من حضر من التجار من سوداق وغيرها بمماليك وجوار تمكنهم مملكة الملك الجليل كرميخائيل من الحضور بهم إلى مملكة عز سلطاني ولا تمنعهم .

وأن الكرسالية متى تعرضوا إلى أخذ أحد من التجار المسلمين في البحر ونسبت الكرسالية إلى رعية مملكة الملك الجليل كرميخائيل يسير عز سلطاني إليه في طلبهم ولا يتعرض أحد من نواب مملكة عز سلطاني إلى هذا الجنس بسببهم إلا أن يتحقق أنهم آخذون أو تظهر عين المال معهم على ما تضمنته نسخة يمين الملك الجليل كرميخائيل ولمملكة الملك الجليل كرميخائيل من بلاد عز سلطاني مثل ذلك .

وعلى أن الرسل المترددين من الجهتين من مملكة عز سلطاني ومن مملكة الملك الجليل كرميخائيل يكونون آمنين مطمئنين في سفرهم ومقامهم برا وبحرا وتكون رعية بلاد عز سلطاني ورعية بلاد الملك الجليل كرميخائيل في الجهتين من المسلمين وغيرهم آمنين مطمئنين صادرين واردين محترمين مرعيين .

وهذه اليمين لا تزال محفوظة ملحوظة مستمرة مستقرة على الدوام والاستمرار .

قلت وهذه النسخة الواردة من صاحب القسطنطينية المتقدمة عليها وإن عبر عنهما في خلالهما بلفظ اليمين فإنهما بعقد الصلح أشبه واليمين جزء من أجزاء ذلك ولذلك أوردتها في عقود الصلح دون الأيمان